


### تعريف البيع بالتقسيط

عقد على مبيع حالّ ، بثمن مؤجل ، يؤدى متفرقًا على أجزاء معلومة ، في أوقات معلومة .







## شروط متعلقة بالصيغة

اتحاد مجلس العقد

أن يكون القبول موافقًا للإيجاب




# شروط متعلقة بالعاقدين

أن يكون العاقد مالكًا للمعقود عليه حال العقد

التراضي


أن يكون العاقد جائز التصرف



# شروط متعلقة بالمعقود عليه

أن يكون معلومًا للمتعاقدين أن يكون مقدورًا على تسليمه حال العقد

أن يكون مباح النفع بلا ضرورة




## شروط التقسيط عامة

أن لا يكون التقسيط ذريعة إلى الربا

أن يكون البائع مالكًا للسلعة

أن يكون العوضان مما لا يجري بينهما ربا النسيئة

أن يكون الثمن في بيع التقسيط دينًا لا عينًا ؛ دفعًا للغرر والجهالة




### تابع

أن تكون السلعة المبيعة حالّة لا مؤجلة

أن يكون الأجل معلومًا ؛ لحديث "من أسلف في شيء ..."

أن يكون بيع التقسيط منجزًا ؛ دفعًا للغرر



### البيع بالتقسيط

قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم: (51) (2/ 6)

ليس من حق للبائع الاحتفاظ بملكية المبيع بعد بيعه ، ويجوز له اشتراط رهن المبيع .


للبائع أن يشترط حلول أجل الأقساط إذا تأخر المشتري عن أداء بعضها.

يحرم على المدين المليء أن يماطل في سداد الأقساط الحالة .

لا يجوز إلزام المشتري بأي زيادة لتأخره في السداد .

لا يجوز في بيع الأجل النص على فوائد التقسيط.

تجوز الزيادة في الثمن المؤجل عن الثمن الحال .



#### البيع بالتقسيط

قرار مجمع الفقه الإسلامى رقم: (64) (2/7)

الأوراق التجارية من أنواع التوثيق المشروع .

للمتداينين الاتفاق على حلول

سائر الأقساط عند امتناع المدين

عن وفاء أى قسط من الأقساط

المستحقة عليه.

خصم الأوراق التجارية غير جائز .


إذا اعتبر الدين حالاً لموت المدين أو إفلاسه أو مماطلته، فيجوز في جميع هذه الحالات الحط منه للتعجيل بالتراضى .

ضابط الإعسار الذي يوجب الإنظار:

الحطيطة من الدين المؤجل لأجل

تعجيله جائزة .

ألا يكون للمدين مال زائد عن حوائجه الأصلية يفي بدينه نقداً أو عيناً .



#### استفسارات البنك الإسلامي للتنمية الخاصة بالبيع بالتقسيط

قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم: (13) (1/3)

#### البيع بالتقسيط

الوعد من البنك ببيع المعدات إلى العميل بعد تملك البنك لها مقبول شرعاً

توكيل البنك أحد عملائه بشراء ما يحتاجه ذلك العميل لحساب البنك ، ليبيعه البنك تلك الأشياء بعد وصولها وحصولها في يد الوكيل، هو توكيل مقبول شرعاً،

والأفضل أن يكون الوكيل بالشراء غير العميل المذكور .

د. عبدالعزيز بن سعد الدغيثر


عقد البيع يجب أن يتم بعد

التملك الحقيقى للمعدات

والقبض لها، وأن يبرم بعقد

منفصل







0505849406



https://www.alukah.net/web/doghaither



0505849406



@ fiqh\_issues

